

# تحرك عاجل

## وضع لاجئين في الحبس الانفرادي يشكل خطرا عليهم

وضع خمسة لاجئين سوريين في الحبس الانفرادي، بمن فيهم طفل يبلغ من العمر 16 عاما منذ نقلهم إلى مركز إرزوروم للترحيل في أسكالي، شرقي تركيا. ويواجه هؤلاء خطر ترحيلهم إلى سوريا. وهم من ضمن ما بين 150 و 200 من طالبي اللجوء واللاجئين الذين يُعتقد أنهم معتقلون في مركز إرزوروم للترحيل.

شارك اللاجئون السوريون **D.H** و **R.H** و **N.B** و **F.A** و طفل يبلغ من العمر 16 عاما يسمى **A.A.** (استخدمت اختصارات الأسماء لأسباب أمنية) برفقة مئات آخرين من اللاجئين في احتجاجات سلمية ابتدأت في 15 سبتمبر/أيلول في مدينة إيديرن التي تقع غربي تركيا. وكان هؤلاء اللاجئون يطالبون بالسماح لهم بعبور البحر إلى اليونان. وقال قريب لـ **D.H** و **R.H** و **N.B** و **F.A** (كان قريبتهم على اتصال بهم بواسطة الهاتف المحمول في ذلك الوقت) لمنظمة العفو الدولية إنه بعد أيام قليلة من بدء الاحتجاجات، نقلتهم الشرطة إلى فضاء مفتوح يُستخدم للأنشطة الرياضية برفقة لاجئين آخرين. وأضاف قريبتهم قائلاً إنهم بمجرد نقلهم إلى هناك، أخذت الشرطة في ضربهم ومُنِع عنهم الطعام والشراب لمدة يومين. ومضى القريب قائلاً إنه يوم 22 سبتمبر/أيلول، أحضرت الشرطة حافلات وأبعدت اللاجئين. وأخبرتهم أنهم يواجهون احتمالين اثنين: إما أن يعادوا إلى بلدهم أو "يعاملوا على أنهم أعداء للحكومة". وتمكن هذا القريب من الاتصال بهؤلاء اللاجئين الأربعة يوم 23 سبتمبر/أيلول، وعلم أنهم احتجزوا من قبل الشرطة برفقة لاجئين آخرين. ثم انقطع الاتصال المباشر بين هؤلاء اللاجئين وقريبتهم لمدة أيام. ويوم 1 أو 2 أكتوبر/تشرين الأول، تمكن أحد هؤلاء اللاجئين من الاتصال بهذا القريب وقال له إنهم نقلوا إلى معسكر في محافظة إيديرن بـغربي تركيا. ويُعتقد أنهم احتجزوا هناك ما بين 5 و 7 أيام. وعلم قريبتهم عن طريق مجموعة تنشيط في وسائل الاتصال الاجتماعي أنهم نقلوا إلى مركز إرزوروم للترحيل. وقال لاجئ عراقي يوم 13 أكتوبر/تشرين الأول أو نحو ذلك، أفرج عنه من مركز الترحيل، إن اللاجئين الأربعة يوجدون هناك.

وقال أخ الطفل A.A. الذي يبلغ من العمر 16 عاماً إنه لم يتمكن سوى من إجراء اتصالات محدودة ومتفرقة وسرية جدا مع أخيه منذ اعتقاله في أعقاب الاحتجاجات في إيديرن يوم 22 سبتمبر/أيلول أو نحو ذلك. ويعتقد أخ الطفل أن أخاه محتجز في مركز إرزوروم للترحيل. وأضاف أن لاجئاً آخر في المركز هو الذي أخبره أن أخاه محتجز هناك، كما بعث له بمعلومات بشأن تقنية تحديد المواقع "جي بي إس" من هاتفه المحمول. وقال الطفل A.A. يوم 30 أكتوبر/تشرين الأول في مكالمة قصيرة وسرية مع أخيه إن المحتجزين لم يخبروا بما يمكن أن يحدث لهم، كما أن محتجزين آخرين مُنع أفراد عائلاتهم من زيارتهم.

### يرجى الكتابة فوراً باللغة التركية أو بلغتكم الأصلية:

- حث السلطات التركية على عدم إعادة اللاجئين أو طالبي اللجوء إلى بلدانهم رغماً عنهم؛
- دعوة السلطات التركية إلى الإفراج عن اللاجئين السوريين D.H و R.H و N.B و F.A والطفل A.A. ومنحهم وضع الحماية المؤقتة؛
- حث السلطات التركية على منح جميع اللاجئين المعتقلين فرصة الاتصال مع ذويهم والإلتقاء بهم، وتعيين ممثلين قانونيين عنهم كما ينص على ذلك القانون التركي بشأن الأجانب وتوفير الحماية الدولية لهم.

### ويرجى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 21 ديسمبر/كانون الأول 2015 إلى:

ونسخ إلى: رئيس مؤسسة حقوق  
الإنسان  
Chair of the Human Rights  
Institution  
Dr. Hikmet Tülen  
Yüksel Caddesi No. 23, Kat 3,  
Yenişehir  
06650 Ankara, Turkey  
Fax: +90 312 422 29 96

المديرية العامة لإدارة الهجرة  
Directorate General of Migration  
Management  
Mr Atilla Toros  
Director General  
Lalegül Çamlıca Mahallesi 122.  
Sokak No:2/3 06370,  
Yenimahalle Ankara, Turkey  
Fax: +90 312 422 09 00  
+90 312 422 09 99  
Email: gocidaresi@goc.gov.tr

وزير الداخلية  
Minister of Interior  
Mr Selami Altınok  
İçişleri Bakanlığı  
Bakanlıklar  
Ankara, Turkey  
Fax: +90 312 425 85 09  
Email: ozelkalem@icisleri.gov.tr  
**Dear Minister:** طريقة المخاطبة

وابعثوا بنسخ أيضاً إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدانكم. ويرجى إرفاق  
العناوين الدبلوماسية الواردة فيما يلي:

الاسم، العنوان 1، العنوان 2 ، العنوان 3 ، رقم الفاكس، البريد الإلكتروني، طريقة المخاطبة.  
كما يرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور  
أعلاه.

# تحرك عاجل

## وضع لاجئين في الحبس الانفرادي يشكل خطرا عليهم

### معلومات إضافية

يعيش اللاجئون الأربعة D.H و R.H و N.B و F.A في تركيا منذ ما بين سنة وثلاث سنوات، لكنهم غير مسجلين لدى السلطات التركية. ووثقت منظمة العفو الدولية حالات لاجئين آخرين احتجزوا بعدما شاركوا في الاحتجاجات السلمية التي جرت في شهر أكتوبر/تشرين الأول، وهم محتجزون الآن في مركز إرزوروم للترحيل. ومُنِع أفراد عائلاتهم ومحاميهم من زيارتهم، كما يواجهون خطر الترحيل إلى بلدانهم. يرجى الاطلاع على الرابط التالي:

<https://www.amnesty.org/en/documents/eur44/2631/2015/en/>.

يسمح القانون التركي بشأن الأجانب وتوفير الحماية الدولية للاجئين وطالبي اللجوء بطلب المشورة من محام والاتصال بذويهم إذا كانوا في الحجز (الخدمات المقدمة عندما يكون الشخص في مراكز الترحيل). تنص المادة 59/1-b على ما يلي: "ينبغي السماح للأجنبي بالاتصال بذويه، ومنحه الفرصة للقاء أقاربه، وموثق عام، وممثله/ها القانوني ومحاميه، إضافة إلى الحق في إجراء الاتصالات الهاتفية."

حجر الزاوية في نظام الحماية الدولية للاجئين هو مبدأ عدم إجبارهم على العودة إلى بلدانهم (الإعادة القسرية). يحظر هذا المبدأ نقل أي شخص بأي شكل من الأشكال إلى مكان يمكن أن يواجه فيه مخاطر جدية فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان، كما هو الشأن بالنسبة إلى الأفراد القادمين من سوريا. لقد التزمت تركيا بتوفير الحماية الدولية للاجئين وفقا لبنود المعاهدة الدولية بشأن اللاجئين وعدة وثائق قانونية أخرى بشأن حقوق الإنسان. إن انتهاك هذا المبدأ يمكن أن يأخذ أشكالا متعددة بعضها مباشر وبعضها غير مباشر، من ضمنها الإعادة القسرية إلى بلد الأصل، أو رفض السماح بانتقال اللاجئين إلى بلد معين أو بلد فيه إجراءات لجوء عادلة ومرضية. ويمكن أن تأخذ الإعادة القسرية أيضا شكلا غير مباشر عندما يخضع اللاجئون لضغوط من أجل جعلهم يعودون إلى بلدان تواجه فيهم حياتهم أو حرياتهم مخاطر فعلية: وهذا ما يعرف بالإعادة القسرية البناءة، وتحظر القوانين الدولية الملزمة لتركيا هذا التصرف.

تنتقد المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان بشدة الحبس الانفرادي الذي يُمنع فيه الشخص من الاتصال بالعالم الخارجي. وقد نصت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة على أن وضع الأفراد في الحبس الانفرادي لمدة طويلة ينتهك المادة السابعة من العهد الدولي بشأن الحقوق المدنية والسياسية الذي يحظر التعذيب وأشكالا أخرى من سوء

المعاملة. وتوفر المادة العاشرة من العهد ذاته أيضا ضمانات بالنسبة إلى الأشخاص الذين يُحرمون من حرياتهم. ودعا مقرر الأمم المتحدة بشأن التعذيب إلى فرض حظر شامل على الحبس الانفرادي.

الاسم: اللاجئون الأربعة D.H و R.H و N.B و F.A ونحو 200 شخص آخرين من اللاجئين وطالبي اللجوء.  
الجنس ذكر أم أنثى: كلاهما

تحرك عاجل: 255/15 رقم الوثيقة: EUR 44/2844/2015 تاريخ الإصدار: 9  
نوفمبر/تشرين الثاني 2015